Press Release

International Commission of Jurists

P.O. Box 91
Rue des Bains 33
CH 1211 Geneva 8
Switzerland

t +41 22 979 38 00
f +41 22 979 38 01
www.icj.org

15 نيسان/أبريل 2015

مصر: يجب على السلطات وقف الإجراءات ضد القضاة المستقلين

جنيف - أعربت اللجنة الدولية للحقوقيين ،اليوم، عن قلقها العميق إزاء قرار المجلس الأعلى للقضاء ورئيس محكمة استئناف القاهرة بالتحقيق مع كل من عاصم عبد الجبار، نائب رئيس محكمة النقض في القاهرة، ورؤوف هشام، قاضي محكمة الاستئناف بالقاهرة، وذلك بهدف إحالتهما إلى مجلس التأديب.

ولقد أشارت تقارير اعلامية على أن التحقيق مع كلا القاضيين يتم بناء على مشاركتهما الشخصية، بالتعاون مع محاميين وخبراء قانونيين آخرين، في ورشة عمل نظمتها منظمة مصرية، المجموعة المتحدة، لمناقشة واقتراح تشريع جديد حول الوقاية من التعذيب.

وحسب المعلومات المتوفرة للجنة الدولية للحقوقيين، فإنه لم يتم حتى الآن ابلاغ القاضيين بأي من التهم الموجهة إليهما أو المعلومات التي تستند إليها هذه التهم.

وتشكل هذه الإجراءات ضد القضاة امتداداً لسلوك ممنهج يهدف الى تخويف ومحاولة تكميم أفواه القضاء الذين تنظر إليهم السلطات على أنهم لا يستجيبون لتوجهات الحكومة.

ومن الواضح أن هذا التحقيق ليس إلا آخر حلقة من سلسلة الحالات التي أخضع فيها القضاة إلى اجراءات تأديبية تعسفية بسبب ممارستهم المشروعة لحقوقهم في حرية الرأي والتعبير والتجمع السلمي.

ففي 14 آذار/مارس 2015، أحال مجلس التأديب والصلاحية 31 من القضاة على المعاش بسبب توقيعهم على بيان ينتقد "الاعتداء على الشرعية الدستورية وإقصاء الرئيس الشرعي المنتخب" في 24 تموز/يوليو 2013.

ولقد اعترت الإجراءات التأديبية ضد هؤلاء القضاة العديد من انتهاكات الحق في المحاكمة العادلة والاجراءات السليمة، بحيث لم يتم ابلاغ القضاة بشكل مناسب بتاريخ ومكان انعقاد الجلسات، ولم يتم استدعاء شهود الدفاع، كما تم تجاهل طلبات القضاة بأن تكون الجلسات علنية.

وفي 4 نيسان/أبريل 2015، انعقدت جلسة تأديب ضد زكريا عبد العزيز، الرئيس السابق لنادي القضاة المصري وأحد أبرز المدافعين عن استقلال القضاء في مصر بتهم "ممارسة العمل السياسي" و"اقتحام مبنى أمن الدولة خلال مظاهرة في 5 آذار/مارس 2011."

ووفقاً للمعلومات المتوفرة للجنة الدولية للحقوقيين، لم يتم تسليم زكريا عبد العزيز ملفات القضية المذكورة حتى جلسة الاستماع الأولى، على الرغم من الطلبات المتكررة للحصول عليها.

ويضمن القانون والمعايير الدولية لحقوق الإنسان حق القضاة في حرية المعتقد، وانشاء الجمعيات، والتجمع وحرية الرأي والتعبير، بما في ذلك التعليق على أمور الشأن العام وأمور تتعلق بسيادة القانون وحالات حقوق الإنسان في دولهم.

"بدلاً من إخضاع القضاة لإجراءات تعسفية بسبب ممارستهم الشرعية لحقوقهم، يجب على السلطات المصرية أن توقف حملتها المستمرة لتكميم أفواه القضاة المستقلين أو الذين تعتبر السلطات أنهم على علاقة غير ودية معها،" يقول سعيد بنعربية، مدير برنامج الشرق الأوسط وشمال افريقيا في اللجنة الدولية للحقوقيين "يجب على السلطات المصرية إعادة جميع القضاة الى مناصبهم التي تم عزلهم منها لمجرد ممارستهم لحقهم في حرية التعبير والتجمع، وإسقاط جميع التهم الموجهة إلى القضاة الذين يخضعون حالياً لإجراءات تأديبية على أساس تهم وُجهت إليهم نتيجة ممارستهم لهذه الحقوق."

للاستعلام:

- أليس غودإناف، المستشارة القانونية لبرنامج الشرق الأوسط وشمال إفريقيا في اللجنة الدولية للحقوقيين، هاتف: 447815570834 +، البريد الإلكتروني: alice.goodenough@icj.org

- نادر دياب، المستشار القانوني المساعد في برنامج الشرق الأوسط وشمال إفريقيا في اللجنة الدولية للحقوقيين، هاتف: 41229793804+، البريد الإلكتروني: nader.diab@icj.org